

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية :

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة :

قرر :

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضي الأثرية وتدخل في دائرة أملاك الدولة الخاصة الأراضي الواقعه بناحية تمى الأميديد - مركز السنبلاؤن - محافظة الدقهلية والبالغ مساحتها ١٤ فدانًا و١٦ قيراطاً و٤ أسمهم والموضحة حدودها ومعالمها بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ ذي القعدة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٥ فبراير سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثيرة بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عدد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للأثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر» .

قام المجلس الأعلى للآثار بإجراه حفائر علمية منتظمة لمساحة ١٤ فدانًا و٦ قيراطاً و٤ أسمهم من التل الأثري وهو تل قى الأميديد - مركز السنبلاوين - محافظة الدقهلية وأسفرت أعمال الحفر عن ظهور بعض العناصر المعمارية والتي تم رفعها معماريًا خاصة وأن أغلب العناصر المكتشفة مكررة ولها نظير في موقع أثرية أخرى ، وذلك حسب ما جاء في محضر اللجنة المنبثقة من اللجنة الدائمة بتاريخ ١٩٩٨/١٠/١١

وقد وافقت اللجنة الدائمة للأثار المصرية بجلستيها المنعقدتين في ١٩٩٩/٣/٢٠ ، ٢٠٠٠/٥/٦ على إخراج قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٤ فدانًا و٦ قيراطاً و٤ أسمهم والواقعة بعرض التل نمرة (٧) ناحية قى الأميديد - مركز السنبلاوين - محافظة الدقهلية وبيانها كالتى :

مساحة قيراطان و١١ سهماً بالقطعة رقم ١١ بعرض التل نمرة (٧) .

مساحة ٧ أفدنة وقيراط واحد و١٩ سهماً بالقطعة رقم ٦٩ بعرض التل نمرة (٧) .

مساحة ٧ أفدنة و١١ قيراطاً و٢٢ سهماً بالقطعة رقم ٧١ بعرض التل نمرة (٧) .

وتسليم قطعة الأرض المشار إليها إلى الأملak الأميرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر -
وعند المراقبة - بإصداره .

تحريراً في ٢٠٠١/١/٢٤

وزير الثقافة
فاروق حسني